المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

# قرار أميري رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٢
# بالهيكل التنظيمي لوزارة التجارة والصناعة

**نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر ،**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون الموارد البشرية المدنية الصادر بالقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦ ، المعدل بالقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٠ ،

وعلى القرار الأميري رقم (١٢) لسنة ٢٠١٩ بالهيكل التنظيمي لوزارة التجارة والصناعة ،

وعلى القرار الأميري رقم (٥٧) لسنة ٢٠٢١ بتعيين اختصاصات الوزارات ،

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٦ بتشكيل اللجنة التنسيقية لإدارة نظام النافذة الواحدة ،

وعلى اقتراح مجلس الوزراء ،

**قررنا ما يلي :**

**مادة (١)**

يتكون الهيكل التنظيمي لوزارة التجارة والصناعة من الوحدات الإدارية المبينة بالخريطة التنظيمية المرفقة بهذا القرار ، وهي :

**أولاً : الوحدات الإدارية التابعة للوزير :**

١- مكتب الوزير .

٢- المكتب الفني .

٣- إدارة التدقيق الداخلي .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

٤- إدارة التعاون الدولي والاتفاقيات التجارية .

٥- إدارة الشؤون القانونية .

**ثانياً : الوحدات الإدارية التابعة لوكيل الوزارة :**

١- مكتب وكيل الوزارة .

٢- إدارة التخطيط والجودة والابتكار .

**ثالثاً : الوحدات الإدارية التابعة لوكيل الوزارة المساعد لشؤون التجارة :**

١- مكتب وكيل الوزارة المساعد .

٢- إدارة التسجيل والتراخيص التجارية .

٣- إدارة شؤون الشركات .

٤- إدارة حماية حقوق الملكية الفكرية .

٥- إدارة النافذة الواحدة .

**رابعاً : الوحدات الإدارية التابعة لوكيل الوزارة المساعد لشؤون الصناعة وتنمية الأعمال :**

١- مكتب وكيل الوزارة المساعد .

٢- إدارة التنمية الصناعية .

٣- إدارة دعم تنافسية المنتج الوطني .

٤- إدارة تنمية الأعمال .

٥- إدارة تنمية التبادل التجاري وترويج الاستثمار .

**خامساً : الوحدات الإدارية التابعة لوكيل الوزارة المساعد لشؤون المستهلك :**

١- مكتب وكيل الوزارة المساعد .

٢- إدارة حماية المستهلك ومكافحة الغش التجاري .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

٣- إدارة التموين والمخزون الاستراتيجي .

٤- إدارة التراخيص النوعية ومراقبة الأسواق .

٥- إدارة حماية المنافسة .

**سادساً : الوحدات الإدارية التابعة لوكيل الوزارة المساعد لشؤون الخدمات المشتركة :**

١- مكتب وكيل الوزارة المساعد .

٢- إدارة العلاقات العامة والاتصال .

٣- إدارة الموارد البشرية .

٤- إدارة الشؤون المالية والإدارية .

٥- إدارة نظم المعلومات .

**مادة (٢)**

يختص المكتب الفني بما يلي :

١- إبداء الرأي الفني في الموضوعات التي تُحال إليه من الوزير .

٢- دراسة وتقييم التقارير والمشروعات والبرامج المتعلقة بأنشطة الوزارة ، التي تُحال إليه من الوزير .

٣- بحث ودراسة ومتابعة الموضوعات التي تُحال إليه من الوزير ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٤- إعداد ملخص للمواضيع والتقارير والدراسات التي يلزم عرضها على الوزير ، وإبداء الرأي بشأنها .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

## مادة (٣)

تختص إدارة التدقيق الداخلي بما يلي :

١- إعداد مشروع خطة التدقيق السنوية المبنية على المخاطر للوزارة ، ورفعها للوزير لاعتمادها ، وإعداد تقارير بنتائج التدقيق .

٢- مراقبة مدى الالتزام بتنفيذ القوانين واللوائح والقرارات المنظمة للعمل .

٣- مراجعة التعليمات المالية ، واقتراح ما يلزم لها من تعديلات ، ومراقبة تنفيذها .

٤- مراقبة الأعمال الإدارية وإجراءات تعيين الموظفين ، وإجازاتهم ، وترقياتهم ، وغير ذلك مما يتعلق بشؤون الموظفين ، والتحقق من الالتزام بالقوانين واللوائح والقرارات المنظمة لذلك .

٥- مراقبة الأعمال المالية والمحاسبية ، وسندات الصرف ، وإجراءات القيد في السجلات المحاسبية ، والتأكد من تطبيق القواعد المعتمدة في هذا الشأن .

٦- تقييم المخاطر المتعلقة بالتدقيق المالي والإداري ، واقتراح إجراءات الحد منها .

٧- متابعة الإجراءات التصحيحية المطلوبة من الوحدات الإدارية المعنية ، وفق نتائج التدقيق ، وإعداد التقارير الدورية بشأنها .

٨- التأكد من سلامة الأموال والعهد والأثاث والأدوات والمباني والموجودات الأخرى التي تملكها الوزارة أو تخضع لإشرافها .

٩- الاشتراك في أعمال الجرد الدوري والمفاجئ على المخازن والعهد والتأكد من دقة التسجيل بالدفاتر وسلامة الإجراءات المطبقة .

١٠- متابعة نتائج تقارير الجهات الرقابية ، وإبداء التوصيات المناسبة بشأنها .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

## مادة (٤)

تختص إدارة التعاون الدولي والاتفاقيات التجارية بما يلي :

١- إعداد أوراق العمل المتعلقة بالمؤتمرات والندوات والاجتماعات المحلية والإقليمية والدولية فيما يخص نشاط الوزارة ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية والجهات المختصة .

٢- الإعداد لحضور المؤتمرات والاجتماعات ولجان العمل المشتركة واللجان الفنية ، وما في حكمها ، التي تعقدها المنظمات والهيئات الإقليمية والدولية المختصة بقضايا التجارة والصناعة ، والتي تشارك الدولة في عضويتها .

٣- إعداد التقارير والردود التي تطلبها المنظمات والهيئات الإقليمية والدولية فيما يخص نشاط الوزارة ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المختصة .

٤- دراسة ومتابعة تنفيذ توصيات المنظمات والهيئات الإقليمية والدولية فيما يخص نشاط الوزارة ، بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة .

٥- دراسة ومتابعة تنفيذ التزامات وقرارات وتوصيات منظمة التجارة العالمية ، وإعداد التقارير اللازمة عن أنشطتها ، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة بالدولة ، ومتابعة تنفيذ تلك الجهات للالتزامات والقرارات والتوصيات الصادرة عن المنظمة وفقاً للالتزامات الواردة بقوائم عروض الدولة .

٦- إعداد التقارير اللازمة بشأن إسهامات المنظمات والهيئات الإقليمية والدولية في تنمية وتدعيم الأنشطة المختلفة في مجالات عمل الوزارة ، بالتنسيق مع الجهات المختصة .

٧- متابعة سداد المساهمات المالية للدولة في المنظمات المعنية بمجالات عمل الوزارة والتي تكون الدولة عضواً فيها ، بالتنسيق مع الجهات المختصة .

٨- دراسة السبل الكفيلة بتفعيل دور الدولة في المجالات التجارية والصناعية مع المنظمات والهيئات الإقليمية والدولية .

٩- جمع المعلومات والبحوث الصادرة عن المنظمات والهيئات ذات الصلة بالتجارة والصناعة ، محلياً وإقليمياً ودولياً ، ونشرها بغرض الاستفادة منها .

١٠- المشاركة في إعداد مشروعات الاتفاقيات التجارية والصناعية المتعلقة باختصاصات الوزارة ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية والجهات المختصة .

١١- التنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية بشأن إبرام الاتفاقيات الاقتصادية والتجارية والصناعية ذات الصلة بعمل الوزارة ، وحضور الاجتماعات واللجان المنبثقة عنها .

١٢- التنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية فيما يتعلق بإعداد أوراق العمل اللازمة للفريق التفاوضي للدولة .

١٣- ترجمة الوثائق والكتب والبحوث العلمية والمكاتبات الأجنبية المتعلقة باختصاصات الوزارة .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

مادة (٥)

تختص إدارة الشؤون القانونية بما يلي :

١- بحث ودراسة ومتابعة المسائل القانونية الخاصة بنشاط الوزارة ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٢- إعداد مشروعات الأدوات التشريعية الخاصة بالوزارة ، وإبداء الرأي في مشروعات القوانين التي تُحال إليها .

٣- إبداء الرأي القانوني في الموضوعات التي تُحال إليها .

٤- إعداد مشروعات العقود والاتفاقيات ومذكرات التفاهم المتعلقة باختصاصات الوزارة ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٥- التحقيق في الوقائع والمخالفات المنسوبة لموظفي الوزارة ، وإعداد المذكرات اللازمة بنتائج التحقيق مشفوعة بالرأي القانوني والتوصيات ، وعرضها على السلطة المختصة ، ومتابعة تنفيذ ما يُتخذ من قرارات بشأنها .

٦- متابعة المنازعات والقضايا التي تكون الوزارة طرفاً فيها ، بالتنسيق مع الجهات المختصة .

مادة (٦)

تختص إدارة التخطيط والجودة والابتكار بما يلي :

١- إعداد الخطة الاستراتيجية للوزارة ، بالتنسيق مع الجهات المختصة والوحدات الإدارية المعنية ، واتخاذ إجراءات اعتمادها .

٢- حصر التحديات القائمة ، وتحديد وتقييم المخاطر المؤسسية المتوقع حدوثها ، والتي قد تؤثر على تحقيق أهداف الوزارة ، وتقديم المقترحات بشأنها ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٣- إدارة وتجهيز خطط بديلة تضمن استمرارية تشغيل الأعمال بالوزارة في حالات الطوارئ والأزمات ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المختلفة كل فيما يخصها .

٤- رفع مشروعات الخطط التنفيذية والمشاريع والبرامج الخاصة بالوحدات الإدارية المختلفة ، للاعتماد من قبل الوزير .

٥- متابعة تنفيذ الخطط المتعلقة بأنشطة الوزارة ، وتقييم نتائجها ، ورفع تقارير دورية بشأنها .

٦- دراسة المشاكل والمعوقات التي تواجه تنفيذ الخطة الاستراتيجية والخطط التنفيذية ، واقتراح الحلول المناسبة لها .

٧- تقييم جودة الخدمات المقدمة من الوحدات الإدارية ، بالتنسيق مع الجهة المختصة .

٨- مراجعة وتقييم جودة الأداء على مستوى الوحدات الإدارية ، ووضع مقترحات لرفع الكفاءة العامة بها .

٩- التحقق من انسجام نظم وأساليب العمل مع اختصاصات وأهداف الوزارة ، واقتراح خطط تطوير تلك النظم والأساليب ، وتبسيط الإجراءات ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية والجهة المختصة .

١٠- دراسة مشاكل ومعوقات العمل بالوزارة ، وبحث أسبابها ، واقتراح الحلول المناسبة لها .

١١- تلقي المبادرات والمقترحات والأفكار الإبداعية ، ودراستها بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية والجهة المختصة .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

١٢- رصد وتجميع وتحليل البيانات الإحصائية الخاصة بأنشطة الوزارة ، والتنسيق مع الوحدات الإدارية المختصة بشأن التقارير الإحصائية المطلوبة من الوزارة .

١٣- التنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية والجهة المختصة فيما يتعلق بالمؤشرات الدولية المتعلقة بأنشطة واختصاصات الوزارة .

## مادة (٧)

تختص إدارة التسجيل والتراخيص التجارية بما يلي :

١- تنفيذ أحكام القوانين واللوائح المنظمة للشؤون التجارية ، وعلى الأخص السجل التجاري ، وسجل الوكلاء التجاريين ، ومزاولة الأعمال التجارية ، والشركات ، والسجل الاقتصادي الموحد .

٢- الإشراف على تنظيم ومراقبة الأسواق ، في مجال اختصاص الوزارة ، بالتنسيق مع الجهات المختصة .

٣- القيد في السجل التجاري وسجل الوكلاء التجاريين ، والرقابة على أنشطتهم .

٤- دراسة طلبات التراخيص للأنشطة التجارية ، وإبداء الرأي بشأنها .

٥- قيد الأنشطة الاقتصادية والمهنية والحرفية .

٦- إصدار التراخيص التجارية المتعلقة بمزاولة الأعمال .

٧- المصادقة على شهادات المنشأ القطرية والخليجية والعربية والدولية .

٨- مراجعة عقود الوكالات التجارية ، والتأكد من استيفائها للشروط الواجب توافرها .

٩- متابعة وتنفيذ الضوابط والشروط المتعلقة بمبدأ المعاملة بالمثل بالنسبة للدول المصدرة للسلع والبضائع التي يكون لها وكلاء محليين في الدولة .

## مادة (٨)

تختص إدارة شؤون الشركات بما يلي :

١- تنفيذ أحكام القوانين واللوائح المنظمة لتأسيس ومراقبة الشركات التجارية .

٢- تنفيذ التشريعات المنظمة لخدمات الأعمال الاستشارية في نطاق اختصاصات الوزارة .

٣- الإشراف على تأسيس الشركات التجارية .

٤- التفتيش على الشركات التجارية ، ومراقبة تنفيذها أحكام التشريعات التجارية .

٥- متابعة تنفيذ أحكام التشريعات الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، وذلك في نطاق اختصاصها ، وبعد التنسيق مع الجهات المختصة بالدولة .

٦- تنظيم مهنة تدقيق ومراجعة الحسابات ، وفقاً للقوانين واللوائح المنظمة .

٧- إعداد سجلات مدققي الحسابات ، وقيدهم في القسم المختص ، والإشراف على أعمالهم .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

## مادة (٩)

تختص إدارة حماية حقوق الملكية الفكرية بما يلي :

١- توعية المؤلفين وفناني الأداء بالطرق المثلى لممارسة حقوقهم المالية والأدبية ومساعدتهم .

٢- تسوية المنازعات التي تنشأ بين المؤلفين أو فناني الأداء ومنتجي التسجيلات السمعية وأصحاب الحقوق وتصاميم الدوائر المتكاملة وحقوق براءات الاختراع والغير ، وفقاً لأحكام القانون ، متى اتفق الأطراف على ذلك .

٣- دراسة ومتابعة ما يُثار من قضايا تتعلق بحق المؤلف والحقوق المجاورة على المستوى المحلي والدولي ، وتقديم الاقتراحات أو التوصيات في هذا الشأن .

٤- دراسة طلبات إيداع المصنفات والتسجيلات السمعية وأداءات فناني الأداء والبرامج الإذاعية ، والبت فيها .

٥- مكافحة كل أنواع التعدي على حق المؤلف والحقوق المجاورة والأسرار التجارية .

٦- استقبال طلبات إيداع وتسجيل براءات الاختراع وحماية تصاميم الدوائر المتكاملة وفحصها ، والبت فيها ، والإعلان عنها ، وإعداد السجلات الخاصة بذلك .

٧- استقبال طلبات التأشير بالتغييرات والتنازل والترخيص الخاصة ببراءات الاختراع وحماية تصاميم الدوائر المتكاملة ، وقيدها في السجلات في حال قبولها والإعلان عنها ، وإصدار الشهادات الخاصة بذلك .

٨- قيد طلبات تسجيل العلامات والبيانات والأسماء التجارية ، والرسوم والنماذج الصناعية ، والمؤشرات الجغرافية .

٩- تنفيذ أحكام التشريعات المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية وحماية الأسرار التجارية ، وأحكام الاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي انضمت إليها الدولة .

١٠- إبداء الرأي في المسائل المتعلقة بمشروعات القوانين والاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية وحماية الأسرار التجارية .

## مادة (١٠)

تختص إدارة النافذة الواحدة بما يلي :

١- تنظيم سير العمل لخدمات النافذة الواحدة ، وتأدية كافة الخدمات اللازمة لتبسيط وتسهيل الإجراءات الخاصة ببيئة الأعمال والاستثمار ، بالتنسيق مع الوحدة الإدارية المعنية والجهات المختصة .

٢- توفير كافة الخدمات الإدارية والفنية اللازمة لتسهيل العمل لخدمات النافذة الواحدة ، بالتنسيق مع الجهات المعنية .

٣- التنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية والجهات المختصة بشأن تقديم خدمات النافذة الواحدة ، من أجل إنجاز إجراءات تأسيس الشركات التجارية ، وإجراءات إنشاء المصانع ، وإجراءات تأسيس أية كيانات اقتصادية أخرى ، وإنجاز إصدار التراخيص اللازمة لممارسة أي من الأنشطة التجارية أو الاقتصادية المعتمدة في الدولة .

٤- تلقي ودراسة شكاوى ومقترحات المراجعين ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية والجهات المختصة ، واتخاذ ما يلزم بشأنها .

٥- التنسيق مع الجهات المختصة وذات العلاقة لتبسيط وتطوير إجراءات كافة الخدمات المقدمة بالنافذة الواحدة ، وتطوير مؤشرات واضحة لقياس مستوى جودة الخدمات ، ووضع معيار زمني لكل منها .

٦- التقييم الدوري للخدمات المقدمة من النافذة الواحدة ، وتطبيق مفاهيم الجودة الشاملة لتحسين الأداء والارتقاء بمستوى الخدمات ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية والجهات المختصة .

٧- اقتراح تطوير آليات النظم المطبقة في مختلف الجهات المعنية بالدولة فيما يتعلق ببيئة الأعمال والاستثمار ، بالتنسيق مع الوحدة الإدارية المختصة والجهات ذات العلاقة .

## مادة (١١)

تختص إدارة التنمية الصناعية بما يلي :

١- إعداد استراتيجية التنمية الصناعية والخطط الصناعية ، ومتابعة تنفيذها .

٢- إعداد الدراسات الخاصة بمواقع الموارد التعدينية وحجمها ونوعها ومواصفاتها ، وتحديد فرص استثمارها .

٣- دراسة فرص الاستثمار الصناعية الجديدة ، وإعداد دراسات الجدوى الاستثمارية المبدئية للفرص الواعدة منها ، والعمل على ترويجها في الداخل والخارج ، بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

٤- إعداد الدراسات والتقارير عن واقع الصناعة والتنمية الصناعية بالدولة ، وسبل تنميتها ، وتقديم المقترحات والحلول لمعوقات الصناعة في القطاعات المختلفة ، بالتعاون مع الجهات المختصة .

٥- إعداد دراسات وخطط وبرامج شبكة النظام المتكامل للبيانات والمعلومات المتعلقة بالأنشطة الصناعية بالدولة ، بالتنسيق مع الوحدة الإدارية المعنية .

٦- التعاون مع الجهات والهيئات والمنظمات المتخصصة الخليجية والعربية والدولية والهيئات والمؤسسات والشركات الاستشارية في مجال إعداد الدراسات والبحوث والتسويق والتخطيط الصناعي ، في الداخل والخارج ، وتوطيد العلاقة معها .

٧- وضع الاشتراطات العامة التي تلتزم بها المشروعات الصناعية ، وتقديم الاستشارات الفنية الممكنة للمستثمرين في الصناعة وأصحاب المشروعات الصناعية .

٨- تلقي طلبات الترخيص للمشروعات الصناعية ، وتسجيلها وبحثها ، وإبداء الرأي بشأنها ، وإصدار الموافقات المبدئية .

٩- التوصية بإصدار أو وقف أو إلغاء تراخيص المشروعات الصناعية .

١٠- إجراء القيد في السجل الصناعي ، وتجديده ، وتعديله ، وإصدار شهادات التسجيل الصناعي ، ومتابعة البيانات للمنشآت الصناعية المسجلة .

١١- التفتيش والرقابة على المشروعات والمنشآت الصناعية ، للتأكد من التزامها بأحكام التشريعات والأنظمة الصناعية .

١٢- التوصية بمنح أو إلغاء أو استرداد المزايا والإعفاءات المقررة للمشروعات الصناعية المرخصة ، وفقاً للتشريعات السارية .

١٣- استخدام نظام التصنيف الدولي للصناعة والتفريعات اللازمة لها ، وتحديد رقم التصنيف لكل منشأة صناعية .

١٤- التنسيق مع مراكز المعلومات الخليجية فيما يتعلق بقواعد المعلومات الصناعية الخليجية .

١٥- تنفيذ التشريعات الخاصة بالمناطق الصناعية بالدولة .

١٦- إعداد السياسات الخاصة بالمناطق الصناعية ، ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها .

١٧- إعداد استراتيجية اختيار وتطوير المناطق الصناعية ، بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة .

١٨- الترويج للمناطق الصناعية التابعة للوزارة ، وجذب الاستثمارات الصناعية إليها ، بالتنسيق مع الجهات ذات الصلة .

١٩- تخطيط وتطوير واستغلال المناطق الصناعية ، وإعادة تنظيم وتأهيل المناطق الصناعية القائمة ، والإشراف عليها .

٢٠- التعاون والتنسيق مع الجهات الحكومية لتوفير الخدمات اللازمة للمشروعات الصناعية في المناطق الصناعية .

## مادة (١٢)

تختص إدارة دعم تنافسية المنتج الوطني بما يلي :

١- تنفيذ التشريعات الخاصة بدعم تنافسية المنتجات الوطنية ومكافحة الممارسات الضارة بها في التجارة الدولية ، بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة .

٢- توفير البيانات والمعلومات في مجال دعم تنافسية المنتجات الوطنية أثناء مراحل الإنتاج ، ومكافحة الممارسات الضارة بها في التجارة الدولية ، بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة .

٣- إعداد الدراسات اللازمة لرفع كفاءة المنتجات القطرية وتعزيز قدرتها التنافسية في الأسواق الداخلية والخارجية ، ورفع الاقتراحات والتوصيات في هذا الشأن .

٤- التنسيق مع المنظمات الدولية والجهات المعنية في الدول الأخرى ، فيما يتعلق بمكافحة الممارسات الضارة بالمنتجات الوطنية في التجارة الدولية .

٥- إجراء الأبحاث والدراسات عن الممارسات الضارة بالمنتجات الوطنية ، وتقديم المقترحات بشأنها .

٦- التنسيق مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية ، لاتخاذ التدابير اللازمة ضد الممارسات الضارة بالمنتجات الوطنية ، بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة .

٧- تلقي ودراسة معوقات المشروعات الصناعية المتعلقة بالمنتجات القطرية وقدرتها التنافسية ، ورفع الاقتراحات والتوصيات في هذا الشأن .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

## مادة (١٣)

تختص إدارة تنمية الأعمال بما يلي :

١- تنفيذ أحكام التشريعات المنظمة لريادة الأعمال والمشروعات الصغيرة والمتوسطة .

٢- تنفيذ أحكام التشريعات المنظمة للشراكة بين القطاعين الحكومي والخاص .

٣- دعم وتنمية الشراكة بين القطاعين الحكومي والخاص .

٤- اقتراح السياسات والبرامج اللازمة لتطوير وتنمية قطاع الأعمال ، وتشجيع الاستثمار المحلي ، وجذب الاستثمار الأجنبي ، بالتنسيق مع الوزارات والإدارات المعنية .

٥- إعداد الدراسات المتعلقة بتطوير وتنمية بيئة قطاع الأعمال والاستثمار ، والتجارة الداخلية ، والعلاقات التجارية الخارجية ، بالتنسيق مع الإدارات المعنية .

٦- اقتراح آليات حديثة لتطوير الإجراءات المؤسسية لقطاع الأعمال والاستثمار ، بالتنسيق مع الوحدة الإدارية المعنية .

٧- إعداد الأدلة الإرشادية المتعلقة بمجالات الأعمال والاستثمار بالدولة ، والمشاركة في تحديث قاعدة بيانات الخدمات العامة المقدمة لقطاع الأعمال والاستثمار .

٨- تعزيز ريادة الأعمال لبناء قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة ، وتقديم الدعم الفني والإداري اللازم لتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

٩- التنسيق بين الجهات الحكومية وغير الحكومية لتنفيذ آلية لتحفيز الشباب على الاستثمار في المشروعات الصغيرة والمتوسطة .

## مادة (١٤)

تختص إدارة تنمية التبادل التجاري وترويج الاستثمار بما يلي :

١- تنفيذ أحكام التشريعات المنظمة لاستثمار رأس المال غير القطري في النشاط الاقتصادي .

٢- تنفيذ أحكام التشريعات المنظمة لدعم التجارة الخارجية وتنمية الصادرات .

٣- اقتراح سياسات تشجيع ودعم الأعمال المشتركة بين المستثمرين القطريين والمستثمرين غير القطريين .

٤- اقتراح السياسات والبرامج اللازمة لتطوير نظم وأساليب الترويج والإعلان عن فرص الاستثمار المتاحة بالدولة ، وإعداد أدلة إرشادية لتعريف المستثمرين بها .

٥- إعداد الدراسات لدعم الأنشطة الاستثمارية بالدولة ، ودراسات الجدوى المبدئية المتعلقة بتحديد الفرص الاستثمارية ، وتنويع مصادر الدخل ، والتنمية المستدامة في الدولة ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٦- الترويج للمناطق الاقتصادية والمناطق الحرة في الدولة ، بما يحقق استراتيجية هذه المناطق وأهداف استقطاب الاستثمار الخارجي ، ويدعم الخطة الاقتصادية الوطنية .

٧- الترويج للمشروعات والأعمال اللازمة للاستثمار في مجالات استغلال وتصنيع ونقل وتسويق المنتجات .

٨- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتشجيع الاستثمار وتيسير الإجراءات للمستثمرين ، بالتنسيق مع الجهات المختصة .

٩- المشاركة في المنتديات والمعارض والندوات والمؤتمرات التي تهدف إلى التعريف بالسياسة الاستثمارية للدولة ، وإعداد الدراسات اللازمة لذلك .

١٠- دراسة وتحليل مشروعات الاتفاقيات التجارية والصناعية ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

١١- إعداد قاعدة البيانات والمعلومات وأدلة التعريف المتعلقة بفرص الاستثمار المتاحة بالدولة ، والأعمال المشتركة .

١٢- اقتراح سياسات واستراتيجيات وخطط وبرامج تنمية الصادرات والتبادل التجاري .

١٣- اقتراح تعيين الملحقين التجاريين ، والإشراف الفني على أعمالهم .

١٤- متابعة أعمال الملحقين التجاريين ودورهم في تعزيز فرص التعاون وتنمية التبادل التجاري بين الدولة والدول الأخرى ، وإمدادهم بالمعلومات اللازمة في هذا الشأن .

١٥- متابعة تنفيذ برامج تنمية الصادرات والتبادل التجاري ، وتعزيز القدرة التنافسية للمنتجات القطرية في الأسواق الخارجية .

١٦- دراسة الأسواق المحلية والخارجية ، واقتراح ما يلزم لتنشيط الصادرات للأسواق الخارجية .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

١٧- التنسيق والتعاون مع المؤسسات الدولية المعنية بتنمية الصادرات .

١٨- توفير قاعدة البيانات والمعلومات والخدمات المساندة لعمليات التصدير ، وإجراء عمليات المسح الخارجي للأسواق بغرض النفاذ إليها ، والترويج للسلع والخدمات القطرية فيها .

١٩- إعداد الدراسات اللازمة لأعمال الفريق التفاوضي للدولة ، ودراسات حيال المفاوضات التجارية والصناعية ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٢٠- اقتراح برامج التدريب والتأهيل للكوادر القطرية العاملة في مجال التصدير والتسويق الدولي ، ومتابعة تنفيذها بالتنسيق مع الجهات المعنية .

## مادة (١٥)

تختص إدارة حماية المستهلك ومكافحة الغش التجاري بما يلي :

١- تنفيذ أحكام التشريعات المنظمة لحماية حقوق المستهلك ومكافحة الغش التجاري .

٢- اتخاذ التدابير اللازمة لحماية المستهلك ، وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها .

٣- اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة الغش التجاري ، وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها .

٤- التنسيق والتعاون مع جمعيات حماية المستهلك وهيئات ومؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال حماية وتوعية المستهلك .

٥- التنسيق مع الجهات المختصة بشأن اتخاذ إجراءات فحص السلع والبضائع بالأسواق وتحليلها وبحث مدى مطابقتها للمواصفات القياسية ، وذلك بهدف حماية الحاجات الحيوية للمستهلك وحمايته من الغش التجاري .

٦- التفتيش على المصانع والمحال والمخازن وغيرها من الأماكن المخصصة لصنع أو بيع أو تخزين المنتجات الغذائية والمنزلية ، للتأكد من صلاحيتها وعدم غشها أو فسادها ، والتحقق من مدى مطابقتها للمواصفات القياسية المقررة ، وضبط المخالفين ، واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنهم .

٧- تلقي الشكاوى من المستهلكين والتحقق منها ، ومتابعة اتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها .

٨- نشر الوعي الاستهلاكي بين أفراد المجتمع .

٩- إعداد وطباعة الكتيبات والمطويات الخاصة بحماية المستهلك ، بالتنسيق مع إدارة العلاقات العامة والاتصال .

## مادة (١٦)

تختص إدارة التموين والمخزون الاستراتيجي بما يلي :

١- وضع الخطة اللازمة لتوفير المواد التموينية والأعلاف ، والمحافظة على مخزون استراتيجي منها .

٢- إعداد ومتابعة طرح المناقصات والممارسات الخاصة بتوفير المواد التموينية والأعلاف .

٣- إعداد ومسك سجلات توريد المواد التموينية المتعاقد عليها .

٤- متابعة توريد المواد التموينية والأعلاف المطلوبة .

٥- تسلم العينات المقدمة من المتناقصين في المناقصات ، وإرسالها للتحليل المخبري ، والتأكد من مطابقتها للشروط والمواصفات .

٦- فتح الاعتمادات المستندية للموردين ، بالتنسيق مع الوحدة الإدارية المعنية بالوزارة والبنوك المختصة .

٧- توفير وشراء مواد المساعدات والإغاثة التي تقدمها الدولة للدول الشقيقة والصديقة ، وفقاً للتعليمات الصادرة في هذا الشأن ، ومتابعة تسلم وتخزين هذه المواد وإرسالها للجهات المختصة ، وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة في الدولة .

٨- تسلم الشحنات الواردة من المواد التموينية والأعلاف ، وأخذ عينات عشوائية منها ، وإرسالها إلى الوحدة الإدارية المعنية للتأكد من مطابقتها للشروط والمواصفات المطلوبة .

٩- تخزين المواد التموينية والأعلاف ومواد المساعدات والإغاثة بطرق التخزين المتعارف عليها .

١٠- مسك دفتر لكل صنف ، وتسجيل الوارد والمنصرف منه والرصيد المتبقي .

١١- إصدار التراخيص الخاصة بتشغيل وإدارة المخابز التي تحصل على دعم من الدولة ، ومراقبة آلية صرف أذونات الطحين .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

١٢- صرف الكميات المطلوبة من المواد التموينية والأعلاف لمراكز التوزيع والجهات الحكومية والمواطنين بموجب أذونات تسليم صادرة عن الوحدة الإدارية المعنية .

١٣- إصدار أذونات التسليم التي يتم بموجبها صرف المواد التموينية والأعلاف من المخزن ، وذلك في ضوء الأرصدة المتاحة بالمخزن من كل صنف .

١٤- صرف أذونات البيع للمواطنين .

١٥- مراقبة مدى تقيد المتعاملين في السلع التموينية المدعومة بالتزاماتهم ، واتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة وفق القانون .

١٦- اقتراح تطوير الأدوات التشريعية بما يدعم تحقيق الأمن الغذائي ، بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة .

١٧- تنفيذ التشريعات الخاصة بتنظيم وإدارة المخزون الاستراتيجي للسلع الغذائية والاستهلاكية .

١٨- تقديم التوصيات الخاصة لمواجهة التقلبات غير المتوقعة في السوق ، مثل الهبوط المفاجئ في الإنتاج المحلي والعالمي والكوارث الطبيعية والمتغيرات الجيوسياسية .

١٩- التنسيق مع الجهات المختصة بالدولة في مجال تأمين الاحتياجات الضرورية من السلع الغذائية والاستهلاكية .

٢٠- وضع نظام إلكتروني لإدارة المخزون الاستراتيجي وضمان الاحتفاظ الدائم بمخزون الأمان .

٢١- تأمين واستعمال المخزون الاستراتيجي للسلع الغذائية والاستهلاكية عند الحاجة بكفاءة عالية .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

## مادة (١٧)

تختص إدارة التراخيص النوعية ومراقبة الأسواق بما يلي :

١- تنفيذ أحكام التشريعات المنظمة لمراقبة الأسواق .

٢- القيام بالتفتيش على المصانع والمحال والمخازن وغيرها ، وفحص الدفاتر ، للتأكد من التزامها بتنفيذ أحكام القانون .

٣- إصدار تراخيص التنزيلات ، ومراقبة المحال التي تجري تخفيضات عامة للأسعار ، وفحص مستنداتها وفواتيرها للتأكد من جديتها في ذلك .

٤- إصدار التراخيص اللازمة للترويج عن بيع السلع والخدمات .

٥- الإشراف على سحب الجوائز وتوزيع الهدايا .

٦- إصدار التراخيص اللازمة لأعمال الدلالة ، ومراقبة أعمال القائمين عليها .

٧- الإشراف على أعمال المزادات .

٨- تلقي الشكاوى من المستهلكين ضمن اختصاص الإدارة ، والتحقق منها ، ومتابعة اتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها .

٩- دراسة وتقييم أسعار السلع والخدمات المتداولة بالأسواق .

١٠- دراسة طلبات زيادة أسعار السلع والخدمات المقدمة من المزودين .

١١- إعداد الدراسات الخاصة بأسعار السلع والمواد والخدمات ، بهدف تحليل أسباب ارتفاعها ، واقتراح وسائل تصحيحها ، وآليات منع الرفع غير المبرر للأسعار ، وتقديم التقارير اللازمة في هذا الصدد .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

## مادة (١٨)

تختص إدارة حماية المنافسة بما يلي :

١- تنفيذ القوانين واللوائح الخاصة بحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية .

٢- توفير البيانات والمعلومات عن النشاط الاقتصادي والتجاري .

٣- نشر ثقافة المنافسة ، والتنسيق مع الجهات المعنية في الدول الأخرى فيما يتعلق بحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية .

٤- الإشراف على فحص الإخطارات المتعلقة بنقل حقوق الملكية وتملك الأصول وإقامة الاتحادات والاندماجات ، وتقييم آثارها على المنافسة ، واقتراح الإجراءات الخاصة بها .

٥- إجراء الأبحاث والتحريات عن الممارسات المخلة بالمنافسة ، والتأكد من وجودها ، وتقديم المقترحات بشأنها .

٦- إعداد الدراسات عن سير الأسواق والقطاعات الاقتصادية بالدولة ، وتقديم المقترحات لتعزيز المنافسة والحد من الممارسات الاحتكارية ، بالتنسيق مع الجهات المعنية .

## مادة (١٩)

تختص إدارة العلاقات العامة والاتصال بما يلي :

١- إصدار النشرات والبرامج الإعلامية التي تهدف إلى التعريف بدور الوزارة وأنشطتها واختصاصاتها ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٢- رصد ومتابعة ما يُنشر في الصحف ووسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي من موضوعات تتعلق بالوزارة واختصاصاتها ، وعرضها على المسؤولين ، وإعداد الردود المناسبة ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية والجهات المختصة .

٣- التنسيق مع الوحدات الإدارية المختصة بشأن إعداد خطط وبرامج التوعية والتثقيف المتعلقة بأنشطة واختصاصات الوزارة ، وتطبيقها من خلال الفعاليات والأنشطة المختلفة ، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .

٤- تلقي طلبات وشكاوى المراجعين ، وإحالتها إلى الوحدات الإدارية المعنية ، والرد على استفساراتهم .

٥- القيام بترتيبات السفر والضيافة والإقامة لضيوف الوزارة وللوفود الزائرة والمغادرة ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٦- تنظيم الأنشطة الثقافية والاجتماعية والرياضية لموظفي الوزارة ، والإشراف على الاحتفالات التي تقيمها أو تشارك فيها الوزارة .

٧- تنظيم المؤتمرات والندوات والمعارض التي تقيمها الوزارة ، وإعداد الموازنة اللازمة لذلك ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٨- استقبال طلبات كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المختصة ، لإنجاز معاملاتهم وتذليل أي مشكلات أو صعوبات قد تواجههم .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

## مادة (٢٠)

تختص إدارة الموارد البشرية بما يلي :

١- تنفيذ القوانين واللوائح والنظم المتعلقة بشؤون الموظفين .

٢- إعداد الدراسات الخاصة بتخطيط الموارد البشرية بالوزارة ، وتحديد احتياجات الوزارة من الوظائف والموظفين ، بالتنسيق مع الجهة المختصة والوحدات الإدارية المختلفة .

٣- إعداد مشروع وصف وتصنيف وترتيب الوظائف ، ومتابعة تنفيذه ، وتطويره .

٤- إعداد مشروع موازنة الباب الأول ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٥- تنفيذ إجراءات تقييم الأداء للموظفين .

٦- القيام بإجراءات التعيين والنقل والندب والإعارة .

٧- دراسة استحقاق الموظفين للإجازات ، وفقاً للقانون .

٨- إعداد الدراسات الخاصة بالهيكل الوظيفي للوزارة ، وتقديم المقترحات اللازمة لتطوير التنظيم الإداري بها .

٩- تحديد الاحتياجات التدريبية لموظفي الوزارة ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المختلفة ، ومتابعة تنفيذها ، وتقييم مدى الاستفادة منها .

١٠- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتخصيص السكن الحكومي وصرف بدل الأثاث لموظفي الوزارة ، بالتنسيق مع الجهات المختصة .

١١- وضع وتحديث قواعد البيانات الخاصة بشؤون موظفي الوزارة .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

## مادة (٢١)

تختص إدارة الشؤون المالية والإدارية بما يلي :

١- تنفيذ القوانين واللوائح والنظم المالية والإدارية المتعلقة بعمل الوزارة .

٢- إعداد مشروع الموازنة السنوية للوزارة ، وحسابها الختامي ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٣- توفير احتياجات الوزارة ووحداتها الإدارية المختلفة من المستلزمات والأجهزة اللازمة لأداء مهامها ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٤- القيام بأعمال المشتريات والمناقصات والمزايدات ، وفق الأنظمة والقواعد المعمول بها في الدولة .

٥- الإشراف على تنفيذ الاعتمادات ، وتدقيق حسابات الإيرادات والمصروفات .

٦- تسلم وتسليم وتصنيف وقيد البريد الوارد والصادر .

٧- تنظيم أرشيف الوزارة ، وحفظ الوثائق ، وفقاً لأحدث الطرق .

٨- إعداد مستندات الصرف ، وسائر المعاملات المالية الأخرى .

٩- تحصيل الرسوم ومقابل الخدمات التي تؤديها الوزارة .

١٠- القيام بجميع أعمال الخدمات الإدارية .

١١- الإشراف على مخازن الوزارة .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

## مادة (٢٢)

تختص إدارة نظم المعلومات بما يلي :

١- إعداد خطط وسياسات استخدام الحاسب الآلي في أنشطة الوزارة ، ومتابعة تنفيذها .

٢- برمجة وحفظ واسترجاع وتطوير نظم المعلومات والبيانات اللازمة لأنشطة الوزارة .

٣- تأمين الأنظمة والبرمجيات والشبكات والبنية التحتية لنظم المعلومات من مخاطر الحوادث الإلكترونية .

٤- إعداد خطط التعافي من آثار الحوادث الإلكترونية حال وقوعها أو تقليل حدوثها أو تصعيدها ، وفق السياسات والمبادئ التوجيهية لأمن المعلومات ، بالتنسيق مع الجهة المختصة .

٥- توفير وصيانة الأجهزة والبرامج والشبكات الإلكترونية اللازمة لنظم العمل الآلية بالوزارة ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

٦- تصميم وتشغيل وإدارة قواعد البيانات والمعلومات بأنواعها المختلفة .

٧- تقديم الدعم الفني اللازم لمستخدمي الشبكات الإلكترونية بالوزارة ، وتدريبهم على استخدام الأنظمة والبرامج وأجهزة الحاسب الآلي وملحقاتها .

٨- إنشاء ومتابعة وتحديث موقع الوزارة على شبكة المعلومات الدولية .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

### مادة (٢٣)

يصدر بتحديد اختصاصات كل من مكتب الوزير ، ومكتب وكيل الوزارة ، ومكتب وكيل الوزارة المساعد ، قرار من الوزير .

### مادة (٢٤)

يجوز بقرار من مجلس الوزراء ، بناءً على اقتراح الوزير ، تعديل تنظيم الوحدات الإدارية التي تتألف منها الوزارة بالإضافة أو الحذف أو الدمج ، وتعيين اختصاصاتها وتعديلها .

### مادة (٢٥)

يجوز بقرار من الوزير إنشاء ما تقتضيه المصلحة العامة من أقسام في الوحدات الإدارية التي تتألف منها الوزارة ، أو إلغاؤها أو دمجها ، وتعيين اختصاصاتها وتعديلها ، ولا يكون قرار الوزير نافذاً إلا بعد اعتماده من مجلس الوزراء .

### مادة (٢٦)

يُلغى القرار الأميري رقم (١٢) لسنة ٢٠١٩ ، وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٦ ، المشار إليهما .

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر

## مادة (٢٧)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

**تميم بن حمد آل ثاني**
**أمير دولة قطر**

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٤٤٤/٠٣/٢٨هـ
الموافق : ٢٠٢٢/١٠/٢٤م

المجلس الأعلى للقضاء
Supreme Judiciary Council
State of Qatar • دولة قطر
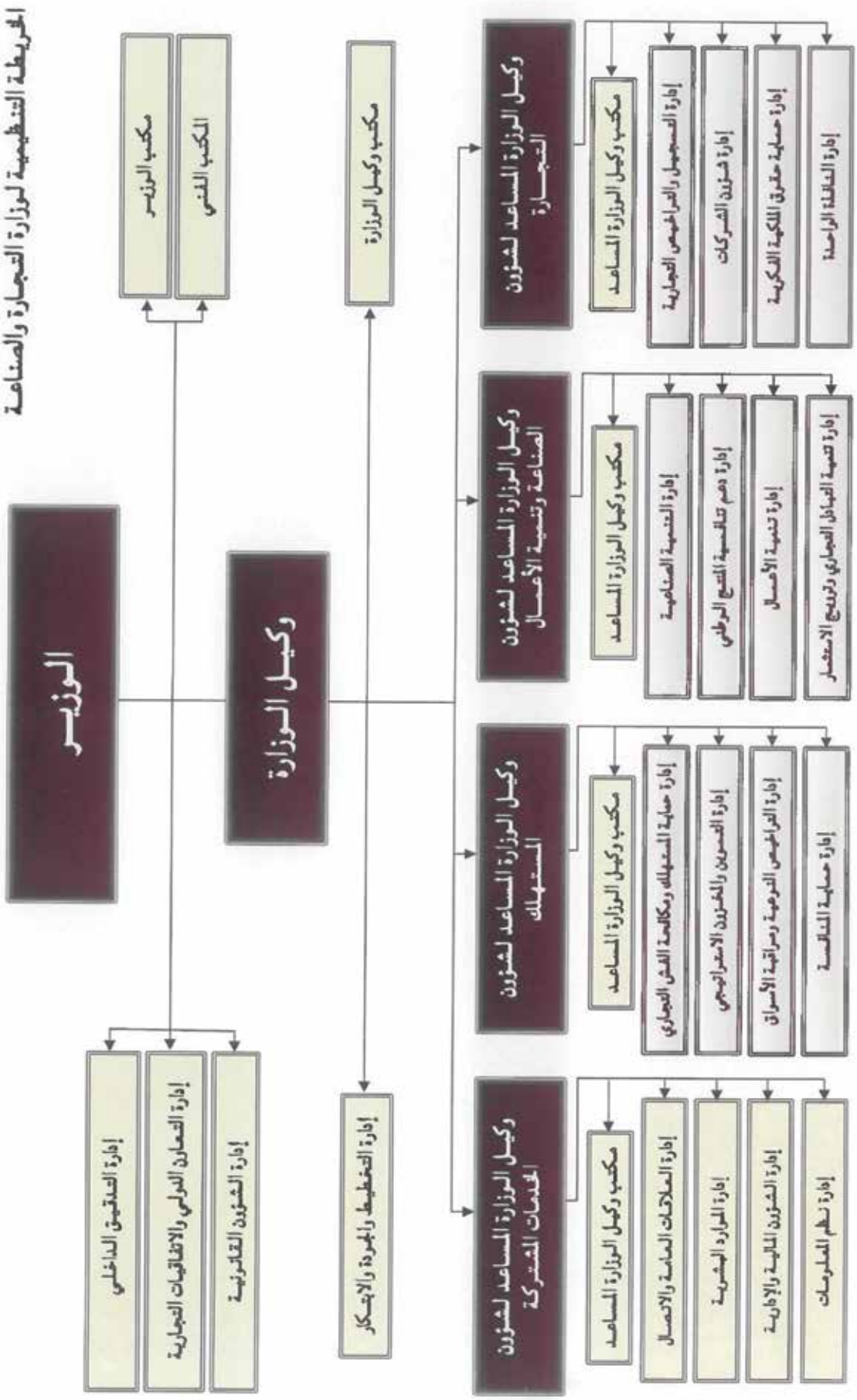
مرفق القرار الأميري رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٢
الخريطة التنظيمية لوزارة التجارة والصناعة